رابط المادة على منصة باحث

)مكتمل(شرح نيل المرام من آيات الأحكام

شرح نيل المرام من آيات الأحكام)49(سورة الممتحنة من ٨ الى ٢١ | الشيخ أ.د يوسف الشبل

يوسف الشبل

قال سبحانه وتعالى لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم آآ ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين انما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين. واخرجوكم من دياركم وظاهروا على اخراجكم ان تولوهم. ومن يتولهم فاولئك هم الظالمون - 00:00:01

تولي المسلم للكافر هل يجوز؟ او لا يجوز؟ على نوعين الاية بينت ان الكفار على قسمين كفار مسالمين وكفار محاربين والكافر المسالم الذي لا يرفع السلاح في وجهك ولا يقاتلك - 00:00:22

فهذا له حكم والكافر الذي يقاتل ويرفع السلاح ويخطط لقتال المسلمين يسمى محارب له حكم الله سبحانه وتعالى قال لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم مسالمين كيف نتعامل معهم؟ عندنا الان عمال واصحاب محلات واصحاب وسائقين وخدم وغير مسلمين - 00:00:41

نحاربهم نقاتلهم مسالمين. هم ما ما جاءوا للقتال وانما جاءوا للعمل. دخلوا في بلاد المسلمين للعمل. فما حكم هؤلاء وما حكم من دخل في بلاد المسلمين او بقي في بلاده لكنه يحارب المسلمين. هذا له حكم وهذا للحكم. الحكم الاول المسالم كالخدم والعمال - 00:01:06

وغير المسلمين سواء رجالا او نساء ما حكم هؤلاء؟ قال الله عز وجل لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروا وتقسط اليهم - 00:01:25

تحسن اليه وتعدل في حكمك اذا جاء الراتب تعطيه حقه ما تبخس حقه اذا عمل عندك تعطيه واذا وجدت انه محتاج الى ان يسقى ماء الى ان ان ينقذ من من مصيبة او نحو ذلك يجب لك. وان كان كافرا. لان هذا مسالم. فهذا قال الله عز وجل فيه - 00:01:37

ان ان تبره وان تحسن اليه وان وان تظهر له محاسن الاسلام. وان تقربه لانه قد يدخل في الاسلام بسبب حسن تعاملك معه ليس معنى انه كافر اننا اننا نؤذيه - 00:01:59

واننا نحاربه لا اما الشخص قال سبحانه وتعالى في الطائفة الاخرى او في القسم الاخر وهم المحاربون قال انما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين واخرجوكم من من دياركم - 00:02:12

وظاهروا على اخراجكم ان تولوهم. لا يجوز ان نتولاهم لا باعطائهم اه اه يعني اموال ولا بمساعدتهم ولا بالاحسان اليهم لانهم لا يستحقون ان يحسن اليهم فهم محاربون فلا يجوز ان نتولاهم باي وجه من - 00:02:24

وجوه التولي قال ومن يتولهم فاولئك هم الظالمون اه الاية التي بعدها قول الله سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات حكم المهاجرات المرأة الكافرة المرأة الكافرة ثم دخلت في الاسلام - 00:02:39

اصبحت مهاجرة من الكفر من ديار الكفر الى ديار الاسلام. ما حكمها؟ هل نقبلها او لا نقبلها؟ هذه الايات نزلت في صلح الحديبية وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم لما عقد صلح الحديبية جاء نساء من مكة داخلين داخلات في الاسلام. دخلن في الاسلام. هل يردهم النبي صلى الله عليه وسلم او - 00:02:58

من هم؟ قال فامتحنوهن. يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله اعلم بايمانهن ان تمتحن بمعنى

ان يتأكد تخطب لانها قد تكون فارة من زوجها. اذية زوجها قد تكون فارة من يعني اذية الجيران او اذية المجتمع او اذية اهل البلد او كذا. ليس حقيقة ان - 00:03:18

بدينه فلابد ان ان تختبر ويتأكد فعلا انها جاءت داخله فارة بدينها من هذا المكان الذي تأدت منه فاذا امتحنت وتأكد منها تبين انها صادقة فلا يجوز ان ترد. لا يجوز ان ترد. لا يحل له. قال سبحانه فلا ترجعوهن الى الكفار - 00:03:41

لا هن حل لهم. لا يجوز ان نرجعها للكفار لان الكافر ليس حلا لها. نعم يمتحن بان يتأكد منها تسأل انت لماذا جئت ويتأكد منها؟ يعني مثل اه يعني ان تقابل مقابلة دقيقة بما ان ما الذي دعاك؟ وما الذي تسبب في خروجك؟ حتى - 00:04:03

تأكد منها فعلا انها خرجت ولم تخرج من بلاده وتركها بيت اولادها وزوجها الا انها دخلت في هذا الدين قال فلا ترجعوهن الى الكفار لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن. واتوهم اي اتوا ازواجهم ما انفقوا. لو جاء الزوج مطالبا قال زوجتي عندكم - 00:04:23

انا دفعت عليها مهر. والان هي دخلت في دينكم. اعطوني زوجتي. نقول لا. نعطيك مهرك. الذي دفعته له. واتوهم ما انفقوا ولا جناح عليكم ان تنكحوهن. مرأة هاجرة دخلت بالاسلام ليس عندها زوج الان - 00:04:43

فيجوز للرجل المؤمن ان يتزوج بها. قال ولا جناح عليكم ان تنكحوهن متى؟ اذا اتيتموهن اجورهن. تعطيها اجرها ويجوز لك ان تتزوج بها. ولا تمسكوا بعصم الكوافر. في المقابل الرجل المؤمن لا يجوز له - 00:04:57

ان تبقى الزوجة عنده وهي كافرة ولا تمسكوا بعصم الكوافر اي بالمرأة لا يجوز ان ان نمسك بعصمة المرأة وهي وهي على كفر او او قد ارتدت وكفرت فاذا ارتدت او كفرت فلا يجوز للرجل ان ان يبقى مع هذه الزوجة الكافرة - 00:05:16

طيب واسألوا ما انفقتم وليسألوا ما انفقوا. اي لكم ان تسألوا ان تأخذوا حقكم من الانفاق والمهر. وليسألوا هم ايضا حقهم في المهر. نعطيهم حقهم في المهر. ذلكم حكم الله يحكم بينكم والله عليم حكيم. وان فاتكم شيء من ازواجكم الكفار فعاقبتم. لو ان امرأة - 00:05:35

امرأة كانت مؤمنة وهي في ديار المسلمين. ثم فرت الى ديار الكفار وهربت وذهبت. كيف بيأخذ حقه؟ ما يعطونه الكفار. كيف يأخذ حقه؟ قال قال الله سبحانه وتعالى هنا له ان ان يأخذ حقه اذا غنمتم منه - 00:05:55

فعاقبتم اي حصل بينك وبينهم قتال ثم غنمتم منهم اول ما تقسموه من هذه الغنيمة ان تعطوا هذا الرجل الذي ذهبت زوجته او هؤلاء الرجال الذين ذهبت ازواجهم قال اه فعاقبتم فاتوا الذين ذهبت ازواجهم مثل ما انفقوا واتقوا الله الذي انتم به اه مؤمنون. طيب الايات التي بعدها - 00:06:13

هي آآ اية مبايعة النبي صلى الله عليه وسلم او مبايعة النساء للنبي صلى الله عليه وسلم بيعة النبي. المبايعة هي العقد التأكيد الميثاق. النبي صلى الله عليه وسلم لما جاءته النساء داخلات في - 00:06:33

عقد لهن عقدا وبيعة بايعهن يتأكد طيب لماذا في جانب المرأة تبايع والرجل لا يبايع لان المرأة قد يشك فيها في خروجها في الاسلام وقد يشك انها فرت بسبب مثلا انها ستجري في الاسلام يعني غني عن زوجها وستجد مثلا مالا او ستجد مكانا - 00:06:47

يعني آآ يكون آآ خير من من جلوسها مع زوجها فلابد ان يتأكد منها. قال اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على الا يشركن بالله شيئا ولا يسرقها على هذي الامور المهمة الشرك بالله والا يشرقن السرقة والا يزنين الزنا هذي كلها من كبائر الذنوب ولا يقتلن او لقتل الاولاد - 00:07:05

ولا ولا يأتين ببهتان يفترينه بين ايديهن وارجلهن وهو ان تدعي ان لها اولاد ان تدعي ان هذا الولد لها ولا يعصينك في معروف فبايعهن واستغفر لهن الله. اذا حصلت هذه الامور منهن واعترفن بهذه الامور هذه البيعة. التي تعقد لهن - 00:07:25